



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
The National Society for Human Rights

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم / الاثنين

1 صفر 1441 - 30 سبتمبر 2019





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	هيئة حقوق الإنسان
4	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية



1

## هيئة حقوق الإنسان

## «الشؤون الإسلامية» و «حقوق الإنسان» يبحثان تعزيز التعاون المشترك

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 01 صفر 1441هـ - 30 سبتمبر 2019م  
<http://www.alriyadh.com/1779503#>

استقبل وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد الشيخ د. عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ، بمكتبه بالوزارة أمس، رئيس هيئة حقوق الإنسان د. عواد بن صالح العواد. وفي مستهل اللقاء هنأ الوزير آل الشيخ د. العواد بصدور الأمر الملكي الكريم بتعيينه رئيساً لهيئة حقوق الإنسان راجياً من الله له مزيداً من التوفيق والسداد خدمة للدين والوطن والقيادة. وأشار آل الشيخ إلى أن هيئة حقوق الإنسان تضطلع برسالة مهمة وعظيمة من خلال تحقيق المبادئ التي قام عليها الدين الإسلامي وكفلها للبشر من إرساء العدل والمساواة ورفع الظلم عن المظلومين والحفاظ على الضروريات الخمس التي أقرتها الشرائع السماوية. من جانبه قدم د. العواد شكره وتقديره لوزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد على مشاعره الصادقة وتوجيهاته السديدة، منوهاً بالجهود التي تبذلها الوزارة في خدمة الإسلام والمسلمين، ونشر الوسطية والاعتدال، وتقرير مبدأ حقوق الإنسان التي أقرها الإسلام والإسهام في توعية وإرشاد المجتمع. فيما تم خلال اللقاء الذي حضره نائب الوزير د. يوسف بن محمد بن سعيد وعدد من المسؤولين بحث أوجه التعاون المشترك بين الوزارة والهيئة، وسبل تعزيز الشراكة في مختلف المجالات التي تخدم المجتمع وتحقق تطلعات القيادة الرشيدة.

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## التعليم يواجه التنمر بإجراءات الوعي والانضباط

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 01 محرم 1441هـ - 30 سبتمبر 2019م

<http://www.alriyadh.com/1779491>

عملت وزارة التعليم منذ وقت مبكر في العمل على إيجاد سبل الوقاية والعلاج لحالات التنمر من خلال تنفيذ العديد من الإجراءات أبرزها إصدار الدليل الإجرائي لقواعد السلوك والمواظبة الذي يتضمّن طرق التعامل مع مخالفات الطلاب، وما يتصل منها بالممارسات العنيفة تحديداً.

وصنّف الدليل التنمر من مخالفات الدرجة الرابعة، كما وضّح آلية التعامل مع هذه المخالفة، مُراعياً في ذلك الجوانب التربوية والنفسية والاجتماعية للطلاب، كما أنشئت وحدات الخدمات الإرشادية التي تقدم خدمات نوعية للطلاب الذين يعانون مشكلات نفسية أو سلوكية وخاصة قضايا العنف والمشكلات المرتبطة به.

وفي عام 1423هـ طُبّق برنامج الحد من إيذاء الأطفال في جميع المراحل التعليمية وطوال العام الدراسي، بهدف تهيئة البيئة التربوية والأسرية المناسبة للطفل بما يحقق له حياة مطمئنة كريمة تلبي احتياجاته.

كما أعدّ برنامج (رفق) وهو برنامج إرشادي ينفذ في مدارس التعليم العام، مشتملاً على عرض للجوانب الوقائية للحد من العنف في المدارس وبيان أساليب الكشف والتعرّف على الأعراض الدالة على احتمالية وجوده، كما عرض الدليل الإجرائي أهم أساليب التدخل المبكر وبيّن الطرق الإرشادية العلاجية لهذه الحالات.

وأطلقت التعليم في هذا الإطار مشروع "التغلّب على سلوك عنف الأطفال لدى طلاب المرحلة الابتدائية"، وتضمن المشروع أساليب إرشادية وتربوية للتعامل مع سلوك العنف لدى طلاب هذه المرحلة وتُنفذ في عشر إدارات تعليمية.

وسعت الوزارة في وقت سابق إلى الوقوف على حجم ظاهرة العنف والاعتداء بين الطلبة في المدارس من خلال الدراسات والبحوث العلمي بتكليف الإدارة العامة للبحوث بالتعاون مع الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد لتنفيذ عدد من الدراسات العلمية كان من ضمنها دراسة بعنوان "سلوك العنف المدرسي لدى طلاب المرحلتين المتوسطة والثانوية" دراسة مسحية في المملكة العربية السعودية عام 1425هـ.

والدراسة الثانية كانت بعنوان " إيذاء الطلاب والطالبات داخل المدرسة في مراحل التعليم العام في المملكة العربية السعودية عام 1431هـ. "

كما أعدت حقائب تدريبية بواسطة خبراء متخصصين لتنمية المهارات الحياتية ورفع جودة الحياة النفسية لدى الطلاب وزُودت بها إدارات التعليم في المناطق والمحافظات.

وعملت الوزارة على صقل خبرات منسوبيها ورفع كفاءتهم وإكسابهم الخبرات العالمية من خلال إتاحة فرص المشاركة في المؤتمرات واللقاءات الدولية والإقليمية والمحلية التي تناولت مشكلات الطلبة في المدارس عامة ومشكلة التنمر خاصة.

وعلى مستوى الشراكات مع الجهات ذات العلاقة وفي إطار الشراكة بين اللجنة الوطنية للطفولة ومنظمة اليونيسيف جرى إعداد وتنفيذ حقيبة مهارات الكشف والتدخل المبكر في حالات الأطفال المعرضين للإساءة والإهمال التي تستهدف جميع معلمي ومديري المرحلة الابتدائية وكذلك مشرفي ومرشدي التوجيه والإرشاد ومشرفي الصفوف الأولية بمشاركة إدارات العموم بالوزارة.

كما جرى بالشراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية (إدارة الحماية الاجتماعية) توعية منسوبي المدارس والطلاب بخط البلاغات ضد أي عنف أو إساءة موجهة للطفل عبر الرقم 11611 يحدث من خلاله تلقي الاتصالات والتعامل الفوري مع الحالات الطارئة من خلال آلية الإحالة المباشرة إلى الجهات المسؤولة ومتابعة وصول الخدمة للأطفال في الوقت المناسب.



## «المظالم» يوفر عددا من الخدمات الإلكترونية المساعدة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 01 صفر 1441 هـ - 30 سبتمبر 2019م

<https://www.al-madina.com/article/652293>

واس - الرياض

أتاح ديوان المظالم عبر نظام معين الإلكتروني، خدمتي الاستعلام والاطلاع على الوكالات الصادرة من وزارة العدل، والسجلات التجارية، الصادرة من وزارة التجارة والاستثمار، وذلك لمن لديهم صلاحية الدخول على النظام. وتوفر الخدمات الاطلاع على جميع ما يتعلق بالوكالات الصادرة من وزارة العدل بتفاصيلها، مثل: مصدرها، وحالتها، وتاريخ تحريرها، وانتهائها، ونوعها، ويمكن من خلال الخدمة البحث عن الوكالة من خلال رقم هوية الموكل ورقم الوكالة. كما تتيح خدمة الاستعلام عن السجلات التجارية التي تصدرها، وزارة التجارة والاستثمار والاطلاع على بياناتها، مثل: اسم الجهة المرخص لها، وتاريخ إنشاء السجل، وانتهائه، والنشاط المرخص له، إلى جانب البحث برقم السجل. ويأتي توفير هاتين الخدمتين؛ كثمرة من ثمرات استراتيجية ديوان المظالم 2020، لتعزيز علاقات التعاون مع الجهات الحكومية والتكامل الفعال معها، بما يسهم في تعزيز منظومة العمل التكاملية المؤسسي، وبحقق تطلعات القيادة الرشيدة في تطوير خدمات مرفق القضاء الإداري.



## «التأمينات»: 4 حالات لصرف المعاش لعائلة المتوفى

### 3 شروط للحصول عليه عند بلوغ الستين

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 01 صفر 1441 هـ - 30 سبتمبر 2019م

<https://www.al-madina.com/article/652290>

سعد ال منيع - جدة

حددت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية 4 حالات فقط لصرف المعاش الشهري لعائلة المشترك المتوفى، والذي يوزع بالتساوي بين الأفراد المستحقين اذا كانوا ثلاثة أو أكثر، وبنسبة 75 % من قيمة المعاش اذا كانوا اثنين، ونسبة 50 % اذا كان المستحق شخصا واحدا. كما حددت المؤسسة 3 شروط للحصول على المعاش الشهري لبلوغ سن الستين اذا ترك الموظف العمل وتوفرت الشروط الثلاثة اللازمة للصرف.

#### الحالات الأربع لصرف المعاش لأسرة المتوفى

اذا توفي صاحب معاش التقاعد أو العجز غير المهني أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم. اذا توفي المشترك وهو على رأس العمل الخاضع للنظام وتوفرت لديه مدة اشتراك لا تقل عن 3 أشهر متصلة و 6 أشهر متقطعة.

اذا توفي المشترك نتيجة إصابة عمل أيا كانت مدة الاشتراك

اذا توفي المشترك بعد تركه العمل الخاضع للنظام وتوفرت لديه مدة اشتراك لا تقل عن 120 شهرا أو 60 شهرا على الأقل مع إضافة مدة اعتبارية مكملة لـ 120 شهرا.

الشروط الثلاثة لمعاش ما بعد الستين

بلوغ المشترك سن الستين أو تجاوزها  
التوقف عن مزاوله أي عمل خاضع لنظام التأمينات  
توفرت مدة اشتراك مسجلة في النظام كالتالي:  
120 شهرا فأكثر  
60 شهرا على الأقل مع إضافة مدة اعتيادية لـ 120 شهرا



## مكة: تحصين أطفال 1538 مدرسة ضد العنف

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 01 صفر 1441 هـ - 30 سبتمبر 2019م  
<https://www.okaz.com.sa/article/1749002>

عبدالله الدهاس (مكة المكرمة) @okaz\_onlin  
أطلقت الإدارة العامة للتعليم بمنطقة مكة المكرمة ممثلةً في إدارة التوجيه والإرشاد أمس (الأحد)، حملة «خط مساندة الطفل» وتستمر أسبوعاً، وتستهدف 1538 مدرسة (بنين - بنات).  
وتهدف الحملة إلى توعية الطلاب والطالبات عبر الرقم (116111) وتوضح لهم أن الخط جهة تقدم لهما المشورة والمساندة والدعم بكل سرية وخصوصية وتحت ضوابط محددة. كما تهدف الحملة لتبصير المعلمين والمعلمات والإداريين والإداريات بأهمية الإدراك بأن خط مساندة الطفل خط مخصص لجميع الأطفال وفق إمكانياتهم ومراحلهم العمرية وليس للأطفال الذين يتعرضون للعنف فقط، وتوعيتهم بألية استخدام الخط بالطريقة الأخلاقية والصحيحة والمثلى للاستفادة القصوى من هذا المشروع.



## 8 آلاف سعودية يعملن في بيع وإصلاح السيارات

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 01 صفر 1441 هـ - 30 سبتمبر 2019م  
<https://www.alwatan.com.sa/article/1023751>

الدمام: زينة علي  
شكلت النساء ربع السعوديين العاملين في مجال بيع وصيانة السيارات بدخول 8.359 سيدة سعودية للعمل في منشآت بيع وإصلاح السيارات والذي يعمل به 32.593 سعودياً يشكلون نسبة 16% من مجموع العاملين.  
مسح دوري  
أظهرت البيانات الواردة بالمسح الدوري للتجارة الداخلية الصادر عن الهيئة العامة للإحصاء، أنه من بين 203.390 يعملون في 92.660 منشأة تعمل في مجال بيع إصلاح المركبات يعمل 32.593 ألف موظف سعودي، و170.797 موظفاً غير سعودي بينهم 9.046 امرأة «8.359 سعودية»، و687 غير سعودية يمثلان نسبة ضئيلة من الموظفين الأجانب لا تتجاوز 0.4%.  
36 مليارات مبيعات السيارات

أظهر المسح أن مجموع مبيعات منشآت بيع وإصلاح السيارات بلغ حوالي 36 مليار ريال بتسجيله مبيعات وصلت إلى 35.945.587.287 ريالاً، منها 14.320.159.265 ريالاً فائض تشغيل وأرباح صافية، كما بلغ معدل إنتاجية المشتغل الشهرية حوالي 29.195.

التخصصات التقنية

شكل خريجو التخصصات التقنية الأكثر طلباً في التوظيف في منشآت السيارات، حيث شكلوا حوالي 47% من السعوديين، و52% من غير السعوديين، يليهم خريجو الثانوية والذين شكلوا 39.4% من السعوديين، و26.4% من غير السعوديين، وشكل خريجو الجامعات 6.85 من السعوديين، و11.2% من غير السعوديين، في حين شكل الأقل من الثانوية 6.9% من السعوديين، و10.45 من غير السعوديين.

المرأة أثبتت جدارتها

يرى عضو لجنة السيارات بالغرف التجارية عبد السلام الجبر أن المرأة أثبتت جدارتها في العمل في مجال السيارات، حيث إن أغلب النساء العاملات في مجال المبيعات يحققن «التارجت» الشهري، مشيراً إلى أن دخول المرأة لمجال بيع السيارات لا يتجاوز العامين، ولكنها تعمل تقريباً في جميع الأقسام باستثناء قسمي الصيانة، وقطع الغيار، مضيفاً أن أغلب الموظفات في مجال السيارات يعملن في أقسام: الإدارة المالية، والمحاسبة، والموارد البشرية، والمبيعات، والأعمال ذات الطبيعة المكتبية أكثر من الأعمال الميدانية أو ذات المجهود.

ويضيف الجبر، أنه لم يواجه أصحاب العمل مصاعب في توظيف المرأة في مجال جديد عليها، حيث بدأ التوظيف بإعطاء دورات مكثفة للتعريف بطبيعة العمل والتعرف على السيارات، ومواصفاتها، ومتطلبات كل وظيفة وكانت النتائج مرضية جداً.

مشيراً إلى أن أغلب المنشآت لا تركز على جنس معين للتوظيف، حيث إن الاختيار يكون للموظف ذي الكفاءة سواء كان رجلاً أو امرأة، ومع دخول المرأة أصبح توظيف النساء أكبر من الرجال لأن عدد الباحثات عن الوظائف من النساء أكبر، لذلك فهناك ارتفاع في نسبة توظيف المرأة، مبيناً أن بعض الشركات التابعة للمعارض والخاصة بالتمويل والتي تخصص أقساماً خاصة للرجال وأخرى للنساء يتم فيها تخصيص الوظائف للرجال أو النساء حسب متطلب كل قسم.

- عدد المنشآت = 92.660

- المبيعات = 35.945.587.287

- فائض التشغيل = 14.320.159.265

- العاملون في بيع وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية = 203.390

- سعودي = 32.593 = 16%

- غير سعودي = 170.797 = 84%

- الذكور = 194.344 = 95.4%

- سعودي = 24.234 = 74.4%

- غير سعودي = 170.110 = 99.6%

- الإناث = 9.046 = 4.6%

- سعودي = 8.359 = 25.6%

- غير سعودي = 687 = 0.4%

متطلبات التوظيف

- نشاط بيع وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية:

أقل من ثانوي

سعودي = 6.9%

غير سعودي = 10.4%

ثانوي

39.4%

26.4%

تقني

47%

52%

جامعي

6.8%



## "الهاشمي" يكشف أسباب تعنيف الأطفال: هذه هي العقوبات التي

### تنتظر المعنفين

## حسب الأضرار النفسية والجسدية وغيرها على الطفل وتسم بأنها

### عقوبات رادعة

المصدر: جريدة سبق الاثنين 01 صفر 1441 هـ - 30 سبتمبر 2019م

<https://sabq.org/P6mfs4>

#### خالد الشاماني - المدينة المنورة

كشّف المستشار القانوني هاشم الشيخ الهاشمي، أن أكثر الأسباب التي تدفع ضعاف النفوس في تعنيف الأطفال وممارسة هذا التصرف الحيواني المقيت تجاه الأطفال هي انتقام، كزوج ينتقم من زوجته أو طليقته والعكس، رغبة في النكاية بها أو به والضغط عليها أو عليه والأطفال هم الضحية، أما بعضهم فيعانون مرضاً نفسياً ويمارس أمراضه النفسية وانحرافات على أطفاله، أما البعض يرمي هذا لضغوطات الفقر والحياة وكان الأطفال هم السبب وراء ذلك.

وقال المستشار الهاشمي إن الطفل في القانون السعودي؛ كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره فهو طفل قانونياً ويشمله النظام، والمقصود بإيذاء الأطفال كل شكل من أشكال الإساءة للطفل أو استغلاله أو التهديد بذلك، ومنها الإساءة الجسدية والنفسية والجنسية والإهمال في الحاجات الجسدية، والصحية، والعاطفية، والنفسية، والتربوية، والتعليمية، والفكرية، والاجتماعية، والثقافية، والأمنية.

وحدث المستشار القانوني الجميع للرجوع إلى نظام الطفل ولائحته، مؤكداً أنها فصلت بشكل دقيق وذلك لأهميتها، مبيناً أن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وضعت توالفاً سريعاً خاصاً باستقبال بلاغات ضد العنف والإيذاء على الرقم المجاني (1919) على مدار (24) ساعة.

وأفاد المستشار الهاشمي أن العقوبة في الحق العام منصوص عليها في نظام الحماية من الإيذاء في المادة الثالثة عشرة دون الإخلال بأي عقوبة مقررّة شرعاً أو نظاماً يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف ولا تزيد على خمسين ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، مؤكداً أن الحق الخاص في العقوبة تعزيرية يقدرها القاضي حسب الأضرار النفسية والجسدية وغيرها على الطفل وتكون العقوبات رادعة.

## السلامة المدرسية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 01 صفر 1441 هـ - 30 سبتمبر 2019م

[http://www.aleqt.com/2019/09/29/article\\_1684366.html](http://www.aleqt.com/2019/09/29/article_1684366.html)

### د. سعد آل طلباب

شاهدنا جميعا الحادثة المؤسفة لوفاة طالب في مدرسة في غرب الرياض وذلك نتيجة لشجار بين الطلاب. وفاة هذا الطالب - رحمه الله - جددت أهمية وجود دورات للإنعاش الطبي لجميع العاملين في المدارس وذلك استعدادا لأي حادث طارئ مشابه، فقد يتعرض الطلاب لتوقف التنفس أو غيره من الحوادث الطارئة في أي وقت الأمر الذي يستدعي التدخل السريع لإنقاذ حياة المصاب.

في المجال الطبي يتم إلزام الممارسين الصحيين بالحصول على دورة الإنعاش الطبي كشرط لتجديد التصنيف المهني بغض النظر عن تخصص الممارس، ولذلك يجب تنظيم دورات إلزامية مشابهة لجميع العاملين في المجال التعليمي سواء في الإنعاش أو الأسعاف وغيرها من الشؤون الصحية، وذلك لتفادي مثل هذه الحوادث المؤسفة، وربما من المناسب ربطها بتقييم أداء الموظف السنوي. وأقترح وجود دورات لمكافحة الحريق التي لا تقل أهمية عن دورات الإنعاش، حيث نستذكر جميعا عديدا من حوادث الحريق في المدارس التي نتج عنها كثير من الوفيات كان من الممكن تفاديها لو كان هناك فريق مدرب على ذلك في المؤسسات التعليمية، كما يجب ربطها بنظام مباشر مع أقرب نقطة للدفاع المدني للمساعدة على التدخل السريع عند حدوث أي حريق أو حادث يستدعي وجود أفراد الدفاع المدني، بدلا من الاعتماد على الاجتهادات الشخصية. وأخيرا وليس آخرا، يجب عدم إغفال وجود كاميرات في جميع المرافق التعليمية لتوثيق أي حادث للمساعدة على الإسراع بالتدخل عند حدوث أي حوادث مشابهة، فوجود الكاميرات - علاوة على فائدتها للمساعدة على اكتشاف الحوادث بشكل سريع -، فإنها توثق هذه الحوادث للاستفادة من الأخطاء عبر تحليل التسجيلات بعد وقوعها - لا قدر الله.

\*استشاري الأمراض الجلدية والتجميل



### تطبيق لائحة الذوق العام

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 01 صفر 1441 هـ - 30 سبتمبر 2019م

<https://www.al-madina.com/article/652267>

### إبراهيم محمد باداود

مع التحول الذي يشهده المجتمع اليوم، يعتقد البعض بأنه يمكنه القيام ببعض التصرفات الاجتماعية الدخيلة، وهنا يأتي دور المجتمع والأسرة من جهة للتوعية بمخاطر مثل تلك التصرفات وإبراز القدوات الحسنة والنصح بالحسنى والإرشاد لتصحيح التصرفات الخاطئة، إضافة إلى دور الجهات القانونية في وضع نظام يُشكّل قواعد ولوائح وضوابط نظامية وعقوبات صارمة لمن يتجاوز الذوق العام، خصوصا إن كان ذلك يتجاوز يتعدى الضرر بالغير. بناءً على قرار وزارة الداخلية والخاص بتطبيق ضوابط لائحة الذوق العام، والتي دخلت حيز التنفيذ ابتداءً من مطلع هذا


الأسبوع، فقد أصبحت هناك 19 مخالفة للذوق العام يُعاقب مرتكبها بغرامات مالية أقلها 50 ريالاً، وأعلىها 3000 ريال، وبحسب تلك الضوابط فإن المخولين بضبط المخالفات وإيقاع الغرامات هم رجال الشرطة، كما سيتعين على كل مخالف تغطية تكاليف الإصلاح وإزالة الأضرار الناجمة على أي مخالفات، كما نصت الضوابط المتعلقة بآلية تطبيق لائحة الذوق العام، بأحقية كل متضرر من أي من المخالفات المنصوص عليها، المطالبة بحقه الخاص، فيما أعطت الضوابط من صدرت بحقه مخالفة، التظلم عليها أمام دائرة الذوق العام في المحاكم الإدارية المختصة.

حماية الذوق العام من الممارسات والسلوكيات الخاطئة والفاضة أصبح أمراً ضرورياً، خصوصاً في ظل اندفاع البعض للقيام ببعض المخالفات والتصرفات التي تخذش الحياء، إما بحثاً عن شهرة أو بفعل بعض التغرير أو رغبة في توثيق ذلك التصرف المشين بالصورة أو الفيديو، ثم نشره عبر وسائل التواصل الاجتماعية، وتتضمن تلك التصرفات التثمر وإطلاق العبارات الخادشة للحياء أو الوصف العنصري أو الشتائم أو السخرية أو التعرض للمرافق العامة، وأمل أن تساهم مثل تلك العقوبات في الحد من مظاهر الإساءة للذوق العام سواء في الطرق أو المرافق أو الأماكن العامة، أو حتى من خلال مضمون ما يصل من وسائل التواصل الاجتماعية والرسائل الإلكترونية، وما تتضمنه من صور وأفلام وعبارات وألفاظ ومقاطع تأتي إلى الهواتف بدون موافقة أو استئذان من صاحبها.

لقد حث ديننا الحنيف المجتمع على حسن الخلق، وهو أهم مؤشرات الذوق العام، فالمحافظة على الذوق العام أمر متأصل في قيمنا في الأساس، وقد حثنا عليه المولى عز وجل سواء في القرآن الكريم، أو السنة النبوية المطهرة، والتي بيّنت من خلال العديد من الأدلة أهمية التخلق بالأخلاق الحسنة، والتعامل بالحسنى مع الآخرين، ولكن هذا لا يمنع من تذكير المجتمع وتوعيتهم بأهمية الالتزام بالسلوك الحسن والذوق العام.




## كاريكاتير



www.okaz.com.sa  
عكاظ  
لنضج الحقيقه

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 01  
صفر 1441هـ - 30 سبتمبر  
2019م

[https://www.okaz.com.sa/  
article/1748932](https://www.okaz.com.sa/article/1748932)



www.alriyadh.com  
الرياض

المصدر: جريدة الرياض الاثنين  
01 صفر 1441هـ - 30 سبتمبر  
2019م

[http://www.alriyadh.com/  
1779603](http://www.alriyadh.com/1779603)